

نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار

- أما حديث أبي أيوب فأخرجه أيضا الطبراني في الكبير وفي إسناده واصل بن السائب وهو ضعيف وزاد أحمد في رواية : (يستاك من الليل مرتين أو ثلاثا) .

وأما حديث عائشة فيشهد له ما أخرجه الطبراني في الأوسط عن أنس قال : (كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يحيي الليل بثمان ركعات ركوعهن كقراءتهن وسجودهن كقراءتهن ويسلم بين كل ركعتين) وفي إسناده جنادة بن مروان اتهمه أبو حاتم . وأما الإيتار بخمس متصلة فهو ثابت عند مسلم والترمذي والنسائي من حديثها وقد تقدم .

وأما حديث المطلب بن ربيعة فأخرجه أيضا أبو داود قال حدثنا محمد بن المثنى حدثنا معاذ حدثنا شعبة حدثني عبد ربه بن سعيد عن أنس ابن أبي أنس عن عبد الله بن نافع عن عبد الله بن الحارث عن المطلب فذكره .

وقال المنذري : أخرجه البخاري وابن ماجه . وفي حديث ابن ماجه المطلب بن أبي وداعة وهو وهم . وقيل هو عبد المطلب بن ربيعة وقيل الصحيح فيه ربيعة بن الحارث عن الفضل بن عباس وأخطأ فيه شعبة في مواضع . وقال البخاري في التاريخ : إنه لا يصح اه . ويشهد لصحته الأحاديث المذكورة في أول الباب .

قوله : (وتبأس) قال ابن رسلان : بفتح المثناة الفوقانية وسكون الباء الموحدة وفتح الهمزة والمعنى أن تظهر الخضوع وفي بعض النسخ تبايس بفتح الباء والتاء وبعد الألف ياء تحتانية مفتوحة ومعناها واحد . قال في القاموس : التباؤس التفاقر . ويطلق أيضا على التخشع والتضرع .

قوله : (وتمسكن) قال في القاموس : تمسكن صار مسكينا والمسكين من لا شيء له والذليل والضعيف .

قوله : (وتقنع يديك) بقاف فنون فعين مهملة أي ترفعهما . قال ابن رسلان : هو بضم التاء وكسر النون قال : والإقناع رفع اليدين في الدعاء والمسألة . والخداج قد تقدم تفسيره .

والحديث الأول والثاني مقيدان بصلاة الليل . والحديث الثالث [ص 98] مطلق وجميعها يدل على مشروعيتها أن تكون صلاة التطوع مثنى مثنى إلا ما خص كما تقدم وفي هذه الأحاديث فوائد . منها مشروعيتها التسوك عند القيام من النوم وقد تقدم الكلام عليه . ومنها مشروعيتها التمسكن والتفاقر لأن ذلك من الأسباب للإجابة . ومنها مشروعيتها رفع اليدين عند الدعاء وقد ثبت في الأحاديث الصحيحة أنه صلى الله عليه وآله وسلم لم يرفع يديه في دعاء قط إلا في أمور

مخصوصة . قال النووي في شرح مسلم أنه وجد منها في الصحيحين ثلاثين موضعا هذا معنى كلامه